# لماذا لا تقود المرأة السيارة
## في المملكة العربية السعودية

تأليف
عبد المحسن بن حمد العبّاد البدر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مُجزل العطاء ومسبغ النعم والمنن، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له عالم السر والعلن، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الأمين المؤتمن، دلَّ أمته على كل خير وحذّرها من الشرور والفتن ما ظهر منها وما بطن، صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله ذوي الشرف والذكر الحسن، وأصحابه الذين ساروا إلى ربهم على أهدى سبيل وأبين سَنن ومن تبعهم بإحسان إلى آخر الزمن.

أما بعد: فإن أعظم نعمة أنعم الله بها على أهل الأرض في آخر الزمان أن بعث فيهم رسوله الكريم محمداً ﷺ رحمة للعالمين، فبلّغ البلاغ المبين، ودلَّ أمته على كل خير، وحذّرها من كلّ شر وفتنة، وأضر فتنة على الرجال حذّر منها الرسول ﷺ فتنة النساء، كما قال ﷺ: (( ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء )) رواه البخاري (5096) ومسلم (6945) عن أسامة بن زيد {، وأخبر أن أوّل فتنة بني إسرائيل كانت في النساء، فقال ﷺ: (( إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء؛ فإن أوّل فتنة بني إسرائيل

كانت في النساء )) رواه مسلم (6948) عن أبي سعيد الخدري <.

وكما كانت فتنة النساء أوّل فتنة لبني إسرائيل في جاهليتهم القديمة، فهي في جاهليتهم الجديدة أعظم وأشد؛ إذ انفلتت النساء في هذا الزمان في الغرب، فابتعدن عن كل فضيلة، ووقعن في أنواع الرذائل من التهتك والعري دون أن يكون لهن صادٌّ ولا رادٌّ، وقلّدتهم في ذلك الدول الإسلامية، ولم يبق على جادة السلامة والاستقامة في ذلك إلاّ المملكة العربية السعودية، ومع ذلك يتردد بين الفينة والفينة من بعض الناس في الداخل والخارج التساؤل عن انفرادها بذلك دون غيرها، وفيهم من يلهث وراء ذوبانها كما ذاب غيرها، فيقول: لماذا لا تقود المرأة السيارة وتختلط بالرجال في البلاد السعودية حتى تكون هذه البلاد مماثلة لغيرها من البلاد الأخرى؟! وهو استفهام إنكار من هؤلاء المتسائلين من الغربيين والمستغربين، وأما الناصحون لهذه البلاد ولسائر بلاد المسلمين فعندهم أن هذا التساؤل سائغ يراد به معرفة حُكم وحِكم انفراد هذه البلاد بذلك، وجوابه يكون من وجوه كثيرة يأتي ذكرها بعد قليل، والواجب على كل مسلم ناصح لنفسه ولغيره أن يفرح ببَقاء هذه البلاد محافظة على

ما جاءت به شريعة الإسلام من الفضـائل، سـالمة من الوقوع في الرذائـل، وأن تكـون البلاد الإسـلامية الـتي ابتليت بتقليد الغربيين هي الـتي تتـابع هـذه البلاد على التمسك بمـا جـاء بـه الـدين الحـنيف من عفّـة النسـاء واحتجابهن وبعدهن عن مخالطة الرجال، فتكـون هـذه البلاد متبوعة في الخير، لا أن تكـون تابعـة لغيرهـا في الشر.

## بَدْء السفور وترك الحجاب

وكان بدء انفلات النساء في البلاد الإسلامية تقليداً للبلاد الغربية حصل بترك الحجاب وكشف النساء وجوههن وتبع ذلك شيئاً فشيئاً كشف رؤوسهن وصدورهن وسواعدهن وأعضادهن وسوقهن وبعض أفخاذهن، وتبع ذلك أيضاً مخالطتهن الرجال ومشاركتهن لهم في سائر الأعمال والتسوية بينهم وبينهن، يوضح ذلك ما ذكره الشيخ علي الطنطاوي ~ عن بدء السفور في بلاد الشام، حيث قال في ذكرياته (5/226):ـ « وكانت النصرانيات واليهوديات من أهل الشام يلبسن قبل الحرب الأولى الملاءات الساترات كالمسلمات، وكل ما عندهن أنهن يكشفن الوجوه ويمشين سافرات، أذكر ذلك وأنا صغير، وجاءت مرة وكيلة ثانوية البنات المدرسة سافرة فأغلقت دمشق كلها حوانيتها، وخرج أهلوها محتجين متظاهرين حتى روّعوا الحكومة فأمرتها بالحجاب وأوقعت عليها العقاب، مع أنها لم تكشف إلا وجهها، ومع أن أباها كان وزيراً وعالماً جليلاً، وكان أستاذاً لنا.

ومرّت الأيام وجئت هذه المدرسة ألقي فيها دروساً إضافية وأنا قاضي دمشق سنة 1949، وكان يدرِّس فيها شيخنا الشيخ محمد بهجت البيطار، فسمعت مرّة

صوتاً من ساحة المدرسة، فتلفت أنظر من النافذة، فرأيت مشهداً ما كنت أتصور أن يكون في ملهى فضلاً عن مدرسة، وهو أن طالبات أحد الفصول ــ وكلهن كبيرات بالغات ـ قد استلقين على ظهورهن في درس الرياضة، ورفعن أرجلهن حتى بدت أفخاذهن عن آخرها! ».

إلى أن قال (ص 238):ـ « كان أن دمشق التي عرفناها تستر بالملاءة البنت من سنتها العاشرة، شهدت يوم الجلاء بنات السادسة عشرة وما فوقها يمشين في العرض بادية أفخاذهن، تهتز نهودهن في صدورهن تكاد تأكلهن النظرات الفاسقة، وشهدتُ بنتاً جميلة زُيِّنت بأبهى الحُلَل وأُلبست لباس عروس وركبت السيارة المكشوفة وسط الشباب... قالوا: إنها رمز الوحدة العربية! ولم يَدْر الذين رمزوا هذا الرمز أن العروبة إنما هي في تقديس الأعراض لا في امتهانها ».

إلى أن قال (ص 239):ــ « ألا مَن كان له قلب فليتفطر اليوم أسفاً على الحياء، مَن كانت له عين فلتَبْكِ اليوم دماً على الأخلاق، مَن كان له عقل فليفكر بعقله، فما بالفجور يكون عز الوطن وضمان الاستقلال، ولكن بالأخلاق تحفظ الأمجاد وتسمو الأوطان، فإذا كنتم تحسبون أن إطلاق الغرائز من قيد

الدين والخلق، والعورات من أسر الحجاب والستر، إذا ظننتم ذلك من دواعي التقدم ولوازم الحضارة، وتركتم كل إنسان وشهوته وهواه، فإنكم لا تحمدون مغبة ما تفعلون...)).

هذه قصة بدء السفور وكشف النساء وجوههن في بلاد الشام، حكاها الشيخ علي الطنطاوي ~ عن مشاهدة ومعاينة، وكانت وفاته سنة 1420 هـ، والسعيد مَن وُعظ بغيره، ومثل هذا الذي حصل في بلاد الشام حصل في مصر وتركيا وإيران وغيرها، وكانت بداية السفور وكشف الوجوه في القرن الرابع عشر الهجري الموافق للقرن العشرين الميلادي، انظر كتاب (حراسة الفضيلة للشيخ بكر ابن عبد الله أبو زيد: ص 165، 168).

## لماذا انفردت البلاد السعودية عن غيرها بترك الاختلاط وعدم قيادة المرأة السيارة؟

والجواب على هذا السؤال إجمالاً من وجوه منها:

**الأول**: أن الدولة السعودية قامت على أساس تحكيم شرع الله، ومن أجل ذلك مكَّن الله لها في الأرض، ومن تحكيمها لشرع الله بقاؤها محافظة على احتجاب النساء عن الرجال وعدم الاختلاط بهم وقيادتهن السيارات.

**الثاني**: أن من الإدارات الحكومية في هذه الدولة الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فلا غرو أن تبقى محافظة على الحجاب وترك اختلاط النساء بالرجال وترك كل ما يؤدي إليه من كل ما هو منكر.

**الثالث**: محافظتها على ابتعاد النساء عن مخالطة الرجال، وذلك بفصل الدراسة بين النوعين، فدراسة البنين على حدة، ودراسة البنات على حدة.

**الرابع**: أن قيادة المرأة السيارة يقودها إلى ترك الحجاب والاختلاط بالرجال والخلوة المحرمة والسفر بدون محرم وغير ذلك من المحاذير، والشريعة الإسلامية جاءت بسد الذرائع التي تؤدي إلى الحرام، ومن أدلة ذلك قول الله [illegible]:

[illegible]، فسبُّ آلهة الكفـار حـق، ولكنـه نُهي عنـه لمـا يـترتب عليـه من الباطل، وهو كون الكفار يسبون الله، ومن أمثلة ذلـك بيع السلاح لاستعماله في الفتنة، وبيـع العنب على من يصنع منه الخمر؛ لمـا في ذلـك من التعـاون على الإثم والعدوان.

**الخـامس**: أن من قواعـد الشـريعة تقـديم درء المفاسـد على جلب المصـالح، ومن المعلـوم أن المفاسد المترتبـة على قيـادة المـرأة السـيارة كثـيرة وخطيرة، فيكون المنع مندرجاً تحت هذه القاعدة.

**السادس**: أن المنع من قيادة المـرأة السـيارة في هذه البلاد مبني على فتاوى أهل العلم كما سيأتي ذلك موضحاً.

**السابع**: أنه ليس بغريب ولا عجيب أن تنفـرد هـذه البلاد عن غيرهـا بالمحافظـة على الحجـاب وتـرك الاختلاط ومنـع المـرأة من قيـادة السـيارة؛ لأن هـذه البلاد معقل الإسلام، وفيها قبلة المسـلمين والحَرَمـان الشريفان، وفيها تُـؤدّى مناسـك الحج والعمـرة، وفيهـا وُوري الجسـد الشـريف لرسـول اللـه ﷺ، ومنهـا شـع النـور وانطلـق الهـداة المصـلحون من الصـحابة ومَن بعدهم في أنحاء الأرض لهدايـة الخلـق وإخـراجهم من الظلمات إلى النور.

**الثامن**: أن انفراد هذه البلاد عن غيرها بترك الاختلاط بين الرجال والنساء وعدم قيادة المرأة السيارة تمسُّك بما هو حق، والحق لا يُزهَد فيه لقلة السالكين، كما أنه لا يُغتر بالباطل لكثرة الواقعين فيه، فكل عاقل ناصح لنفسه يحرص على أن يكون من القليل الناجي ويحذر أن يكون من الكثير الهالك، وقد قال الله [illegible].

**التاسع**: أن قيادة المرأة السيارة واختلاطها بالرجال من الديمقراطية الزائفة التي استوردها المسلمون من أعدائهم، وقد قال الله [illegible]، وقال: [illegible]، وقال: [illegible]، وقال: [illegible].

**العاشر**: أن تــرك الاختلاط وعــدم قيــادة المــرأة السيارة في هذه البلاد حق مَنَّ اللـه على هـذه الدولـة بالمحافظة عليه، ولم يكن ما يقابـل ذلـك من الاختلاط والقيــادة، حقــاً حُجب عن هــذه الدولــة في الماضــي ولكنه شر وقاها الله منه، ونسأل اللـه  أن يقيهـا منـه في المستقبل.

## قيادة المرأة السيارة يقودها إلى الاختلاط بالرجال
## والخلوة المحرمة والسفر بدون محرم

المـرأة في الإسـلام تنطلـق في تصـرفاتها وأفعالهـا وأقوالها مما جـاء بـه دينهـا، ولا تنحـرف عنـه يمنـة ولا يسرة كمـا قـال اللـه [illegible]:

[illegible]، وقال: [illegible].

والإسـلام قـد كـرَّم المـرأة وحفـظ لهـا حقوقهـا، وأرشـدها إلى الأخـذ بمـا فيـه سـعادتها في دنياهـا وأخراها، فأمرها بالاحتجاب عن الرجال الأجانب والبعد من مخالطتهم، وألاَّ تسافر إلاَّ مـع ذي محـرم لهـا، وألاَّ يخلـو رجـل بهـا إلاَّ مـع ذي محـرم، قـال اللـه  في احتجاب النساء: [illegible]، ففي هـذه الآيـة الكريمـة إيجـاب الحجـاب على أمَّهـات المؤمنين، وألاَّ يسـألهنَّ أحـد إلاَّ من وراء حجـاب، وقـد أجمـع العلمـاء على وجـوب تغطيتهنَّ وجـوههنَّ عن

الرجال الأجانب، والتعليل الذي عُلِّل به الحكم، وهو قوله تعالى: ﴿ ﴾ يدل على أنَّ لزوم تغطية الوجه لا يختصُّ بهنَّ، بل يكون لغيرهنَّ؛ لأنَّ تعليل الأمر بطهارة القلوب مع ما أكرمهنَّ الله به من ملازمة الرسول ﷺ وما حباهنَّ به من العفَّة والطُّهر يدلُّ على أنَّ غيرهنَّ ممن لم يحصل لهنَّ هذا الشرف يكون أشد حاجة إلى ذلك.

وقال الله ﴿ ﴾: ﴿ ﴾، ففي هذه الآية الكريمة دلالة على أنَّ حكم الحجاب لا يختصُّ بأمَّهات المؤمنين؛ لأنَّه عُطف عليهنَّ في الآية بناته ﷺ ونساء المؤمنين، وهو دالٌّ على أنَّ حكم الحجاب للجميع، ومن أوضح ما يُستدلُّ به من السنّة على وجوب تغطية النساء وجوههنَّ حديث عبد الله بن عمر { قال: قال رسول الله ﷺ: « مَن جرَّ ثوبه خُيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة، فقالت أمُّ سلمة: فكيف يصنعن النساء بذيولهنَّ؟ قال: يُرخين شبراً، فقالت: إذاً تنكشف أقدامهنَّ! قال: فيُرخينه ذراعاً لا يزدن عليه » رواه أهل السنن وغيرهم، وقال الترمذي (1731):ـ « هذا حديث حسن صحيح »، فإنَّ مجيء الشريعة بتغطية النساء أقدامهنَّ يدلُّ دلالة واضحة

على أنَّ تغطيـــة الوجـــه واجب؛ لأنَّه موضـــع الفتنـــة والجمـــال من المـــرأة، وتغطيتـــه أولى من تغطيـــة الرِّجلين.

وأمّا اختلاط النساء بالرجال فقد قال الله  عن نبيِّه موسى عليه الصلاة والسلام: [illegible] ففي هذه القصة الدلالـة على أنَّ تـرك اختلاط النسـاء بالرجال كان في الأُمم السابقة؛ فـإنَّ هـاتين المـرأتين احتاجتا إلى سقي غنمهما وانتظرتا حتى ينتهي الرجـال من سـقي أغنـامهم، واعتـذرتا لموسـى عليـه الصـلاة والسلام لما سألهما بأنَّ أباهما شيخ كبـير لا يتمكَّن من الحضور لسقي الغنم مع الرجال، فسقى لهما موســى عليه الصلاة والسلام.

وفي صـــحيح البخـــاري (870) عن أمِّ ســـلمة > قالت: « كان رسول الله ﷺ إذا سلَّم قـام النسـاء حين يقضي تسليمه، ويَمكث هو في مقامـه يسـيراً قبـل أن يقـوم، قـال: نـرى ــ واللـه أعلم ــ أنَّ ذلـك كـان لكي ينصرف النسـاء قبـل أن يُـدركهنَّ أحـدٌ من الرجـال »، ورواه النسائي (1333)، ولفظه: « أنَّ النساء في عهد

رسول الله ﷺ كنَّ إذا سلَّمن من الصلاة قُمنَ، وثبت رسول الله ﷺ ومن صلَّى من الرجال ما شاء الله، فإذا قام رسول الله ﷺ قام الرجال )).

قال ابن القيم في الطرق الحكمية (ص 280): (( ومن ذلك أنَّ وليَّ الأمر يجب عليه أن يمنع من اختلاط الرجال بالنساء في الأسواق والفُرَج ومجامع الرجال ))، وقال (ص 281):ـ (( ولا ريب أنَّ تمكين النساء من اختلاطهنَّ بالرجال أصلُ كلِّ بليَّة وشرٍّ، وهو من أعظم أسباب نزول العقوبات العامة، كما أنَّه من أسباب فساد أمور العامة والخاصة، واختلاط الرجال بالنساء سبب لكثرة الفواحش والزنا، وهو من أسباب الموت العام والطواعين المتصلة ))، وقال: (( فمن أعظم أسباب الموت العام: كثرة الزنا بسبب تمكين النساء من اختلاطهنَّ بالرجال والمشي بينهم مُتبرِّجات مُتجمِّلات، ولو علم أولياء الأمر ما في ذلك من فساد الدنيا والرعية ـ قبل الدين ـ لكانوا أشد شيء منعاً لذلك )).

وأما منع المرأة من السفر إلاَّ مع ذي محرم ومن خلوة الرجل الأجنبي بها إلاَّ مع ذي محرم، فيدلُّ عليه قوله ﷺ: (( لا تسافر المرأة إلاَّ مع ذي محرم، ولا يدخل عليها رجلٌ إلاَّ ومعها محرم، فقال رجلٌ: يا

رسول اللـه! إنِّي أريـد أن أخـرجَ في جيش كـذا وكـذا، وامــرأتي تريــد الحجَّ؟ فقــال: اخــرج معهــا » أخرجــه البخاري (1862) ومسـلم (3272) عن ابن عبـاس {، فقد أرشد النبيُّ ﷺ السائلَ في هـذا الحـديث إلى تـرك الجهــاد ليســافر مــع امرأتــه للحج، وقــال ﷺ: « إيَّاكم والــدخول على النســاء، فقــال رجــل من الأنصــار: يــا رسول الله! أفرأيتَ الحمو؟ قال: الحمو الموت » رواه البخاري (5232) ومسلم (2172) عن عقبة بن عــامر >، والحمـو المحـرَّم دخولـه على المـرأة كـلُّ قـريب للزوج سوى آبائه وأبنائه.

وعلى هــذا، فــالواجب منــع النســاء من الاختلاط بالرجال ومشاركتهم في الأعمال أو في لجان أو أنديـة أو منتــديات والمشــاركة في الانتخابــات إن حصــلت البلوى بها، فلا تنتخب غيرها ولا ينتخبها غيرها؛ لمــا في ذلــك من الاختلاط المحــرم، ولمــا في ذلــك أيضــاً من ولاية النساء على الرجال، وأوّل ولاية في الإسلام بعــد وفــاة الرســول ﷺ خلافــة أبي بكــر >، وقــد اتفــق الصحابة } على بيعته في سقيفة بني ســاعدة ثم في المسجد، ولم يكن فيهم امرأة واحدة، قال ابن قدامــة في المغني (14/13): « ولا تصلح للإمامة العظمى ولا لتوليـة البلـدان، ولهـذا لم يـولِّ النـبي ﷺ ولا أحـد من

خلفائه ولا مَن بعدهم امرأة قضاء ولا ولاية بلد فيما بلغنا، ولو جاز ذلك لم يَخلُ منه جميع الزمان غالباً ))، وكانت وفاة ابن قدامة سنة (620 هـ).

وهذه الأدلة الدَّالة على وجوب تغطية المرأة وجهها عن الرجال الأجانب والابتعاد عن مخالطتهم ومنعها من السفر إلاَّ مع ذي محرم ومن خلوة الرجل الأجنبي بها إلاَّ مع ذي محرم، من أمثلة عدل الإسلام في تشريعه للمرأة ما يكفل صيانتها وحِشمتها وظفرها بكسب الفضائل وحمايتها من الوقوع في الرذائل، وهذا بخلاف الديمقراطية المستوردة التي تعطي المرأة الحريَّة المطلقة، فتذهب كيف شاءت، وتختلط بمن شاءت، وتتصرَّف كيف شاءت دون حفيظ لها أو رقيب عليها، ومن يحاول الحيلولة بينها وبين هذا الانفلات فإنَّ حُماة الديمقراطية المزعومة له بالمرصاد؛ لأنَّ في عدم تمكينها من انفلاتها كبتاً للحريّات واعتداء على حقوق الإنسان بزعمهم. (من كتابي العدل في شريعة الإسلام وليس في الديمقراطية المزعومة: ص 45 – 52).

## بيان بليغ رصين عن المرأة للملك عبد العزيز ~

## مؤسس المملكة العربية السعودية

(( **أقبح** ما هنالك في الأخلاق ما حصل من الفساد في أمر اختلاط النساء بدعوى تهذيبهن وفتح المجال لهن في أعمال لم يخلقن لها، حتى نبذن وظائفهن الأساسية: من تدبير المنزل، وتربية الأطفال، وتوجيه الناشئة ـ الذين هم فلذات أكبادهن وأمل المستقبل ـ إلى ما فيه حب الدين والوطن ومكارم الأخلاق، ونسين واجباتهن الخُلُقية من حب العائلة التي عليها قوام الأمم، وإبدال ذلك بالتبرج والخلاعة، ودخولهن في بؤرات الفساد والرذائل، وادعاء أن ذلك من عمل التقدم والتمدن، فلا ـ والله! ـ ليس هذا (التمدن) في شرعنا وعرفنا وعادتنا، ولا يرضى أحد في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان وإسلام ومروءة أن يرى زوجته أو أحداً من عائلته أو من المنتسبين إليه في هذا الموقف المخزي.

هذه طريق شائكة تدفع بالأمة إلى هوَّة الدمار، ولا يقبل السير عليها إلاَّ رجل خارج عن دينه، خارج من عقله، خارج من تربيته.

فالعائلة هي الركن الركين في بناء الأمم، وهي

الحصـن الحصـين الـذي يجب على كـل ذي شـمم أن يدافع عنها.

إننا لا نريد من كلامنا هذا التعسف والتجـبر في أمـر النساء، فالدين الإسلامي قد شـرع لهن حقوقـاً يتمتعن بهـــا، لا توجـــد حـــتى الآن في قـــوانين أرقى الأمم المتمدنـة، وإذا اتبعنـا تعاليمـه كمـا يجب، فلا نجـد في تقاليدنا الإسلامية وشرعنا السامي ما يؤخـذ علينـا، ولا يمنع من تقدمنا في مضمار الحيـاة والـرقي إذا وجَّهنـا المرأة إلى وظائفها الأساسية، وهذا ما يعترف به كثـير من الأوروبيين، من أرباب الحصانة والإنصاف.

ولقد اجتمعنا بكثير من هؤلاء الأجـانب، واجتمـع بهم كثير ممن نثق بهم من المسلمين وسـمعناهم يشـكون مرَّ الشكوى من تفكك الأخلاق وتصدع ركن العائلة في بلادهم من جـراء المفاسـد، وهم يقـدِّرون لنـا تمسـكنا بديننا وتقاليدنا، وما جاء به نبينا من التعاليم التي تقــود البشرية إلى طريق الهدى وسـاحل السـلامة، ويـودّون من صميم أفئدتهم لو يمكنهم إصلاح حالتهم هذه الــتي يتشــاءمون منهــا، وتنــذر ملكهم بــالخراب والــدمار والحروب الجائرة.

وهؤلاء نوابغ كتَّابهم ومفكريهم قد علمـوا حـق العلم هذه الهـوة السـحيقة الـتي أمـامهم، والمنقـادين إليهـا

بحكم الحالة الراهنة، وهم لا يفتأون في تنبيه شعوبهم بالكتب والنشرات والجرائد على عدم الاندفاع في هذه الطريق، التي يعتقدونها سبب الدمار والخراب.

إنَّني لأعجب أكبر العجب ممن يدَّعي النور والعلم وحب الرقي لبلاده، من الشبيبة التي ترى بأعينها وتلمس بأيديها ما نوَّهنا عنه من الخطر الخلقي الحائق بغيرنا من الأمم، ثم لا ترعوي عن ذلك، وتتبارى في طغيانها، وتستمر في عمل كلِّ أمر يخالف تقاليدنا وعاداتنا الإسلامية والعربية، ولا ترجع إلى تعاليم الدين الحنيف الذي جاءنا به نبينا محمد ﷺ رحمة وهدى لنا ولسائر البشر.

فالواجب على كل مسلم وعربي فخور بدينه، مُعتزٍّ بعربيته، ألاّ يخالف مبادئه الدينية، وما أمر به الله تعالى بالقيام به لتدبير المعاد والمعاش، والعمل على كل ما فيه الخير لبلاده ووطنه، فالرقي الحقيقي هو بصدق العزيمة، والعلم الصحيح، والسير على الأخلاق الكريمة، والانصراف عن الرذيلة وكل ما من شأنه أن يمس الدينَ والسمتَ العربي والمروءةَ، والتقليدِ الأعمى، وأن يتبع طرائق آبائه وأجداده، الذين أتوا بأعاظم الأمور باتباعهم أوامر الشريعة، التي تحث على عبادة الله وحده، وإخلاص النية في العمل، وأن

يعـرف حـق المعرفـة معـنى ربـه، ومعـنى الإسـلام وعظمته، وما جاء به نبينا: ذلك البطل الكريم والعظيم ﷺ، من التعـاليم القيمـة الـتي تسـعد الإنسـان في الدارين، وتُعَلِّمُه أن العـزّة للـه وللمؤمـنين، وأن يقـوم بأود عائلتـه، ويصـلح من شـأنها، ويتـذوق ثمـرة عملـه الشـريف، فـإذا عمـل فقـد قـام بواجبـه وخـدم وطنـه وبلاده ». (من كتاب المصحف والسـيف: مجموعـة من خطابات وكلمات ومذكرات وأحاديث جلالة الملك عبـد العزيـز آل سـعود ~، جمـع وإعـداد: محي الـدين القابسي ص 322). وفيه أن هذا البيان أعلنه ~ عـام 1356 هـ.

## خطاب الملك فهد ~ التعميمي
## في المنع من عمل المرأة المؤدي إلى الاختلاط بالرجال

جاء في خطاب الملك فهد ~ التعميمي رقم: 2966/م وتاريخ 19/ 9/ 1404 هـ ما نصّه:

« نشير إلى الأمر التعميمي رقم 11651 في 16/5/ 1403 هـ المتضمن أن السماح للمرأة بالعمل الذي يؤدي إلى اختلاطها بالرجال سواء في الإدارات الحكومية أو غيرها من المؤسسات العامة أو الخاصة أو الشركات أو المهن ونحوها أمر غير ممكن، سواء كانت سعودية أو غير سعودية؛ لأن ذلك محرم شرعاً، ويتنافى مع عادات وتقاليد هذه البلاد، وإذا كان يوجد دائرة تقوم بتشغيل المرأة في غير الأعمال التي تناسب طبيعتها أو في أعمال تؤدي إلى اختلاطها بالرجال، فهذا خطأ يجب تلافيه، وعلى الجهات الرقابية ملاحظة ذلك والرفع عنه ». من (مجلة البحوث الإسلامية، العدد 15 ص 274).

## بيان وزارة الداخلية بمنع قيادة النساء السيارات

## بناء على فتوى كبار العلماء

تـود وزارة الداخليـة أن تعلن لعمـوم المواطـنين و المقيمين أنـه بنـاء على الفتـوى الصـادرة بتـاريخ 20/4/1411 هـ من كل من سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبـد اللـه بن بـاز الـرئيس العـام لإدارات البحـوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، وفضيلة الشيخ عبد الـرزاق عفيفي نـائب رئيس اللجنـة الدائمـة للبحـوث العلميـة والإفتـاء وعضـو هيئـة كبـار العلمـاء، وفضـيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن غديان عضو اللجنة الدائمـة للبحـوث العلميـة والإفتـاء وعضـو هيئـة كبـار العلماء، وفضـيلة الشـيخ صـالح بن محمـد بن لحيـدان رئيس مجلس القضـاء الأعلى بهيئتـه الدائمـة وعضـو هيئة كبار العلماء بعدم جـواز قيـادة النسـاء للسـيارات ووجـوب معاقبـة من يقـوم منهن بـذلك بالعقوبـة المناسـبة الـتي يتحقـق بهـا الزجـر والمحافظـة على الحـرم ومنـع بـوادر الشـر؛ لمـا ورد من أدلـة شـرعية توجب منع أسباب ابتذال المرأة أو تعريضها للفتن.

ونظـراً إلى أن قيـادة المـرأة للسـيارة يتنـافى مـع السـلوك الإسـلامي القـويم الـذي يتمتـع بـه المـواطن

السعودي الغيور على محارمه، فإن وزارة الداخلية توضح للعموم تأكيد منع جميع النساء من قيادة السيارات في المملكة العربية السعودية منعاً باتاً، ومن يخالف هذا المنع سوف يطبق بحقه العقاب الرادع، والله الهادي إلى سواء السبيل. (من صحيفة الجزيرة في عددها 6621، الصادر يوم الأربعاء 27 ربيع الثاني 1411 هـ ).

## فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بيان من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء حول ما نشر في الصحف عن المرأة، التاريخ 25/1/1420 هـ.

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه، وبعد:

فمما لا يخفى على كل مسلم بصير بدينه، ما تعيشه المرأة المسلمة تحت ظلال الإسلام، وفي هذه البلاد خصوصاً، من كرامة وحشمة وعمل لائق بها، ونيل لحقوقها الشرعية التي أوجبها الله لها، خلافاً لما كانت تعيشه في الجاهلية، وتعيشه الآن في بعض المجتمعات المخالفة لآداب الإسلام، من تسيب وضياع وظلم.

وهذه نعمة نشكر الله عليها، ويجب علينا المحافظة عليها، إلاَّ أن هناك فئات من الناس، ممن تلوثت ثقافتهم بأفكار الغرب، لا يرضيهم هذا الوضع المشرِّف، الذي تعيشه المرأة في بلادنا من حياء، وستر، وصيانة، ويريدون أن تكون مثل المرأة في البلاد الكافرة والبلاد العلمانية، فصاروا يكتبون في الصحف، ويطالبون باسم المرأة بأشياء تتلخص فيما

يلي:

1ـ هتك الحجاب الذي أمرها الله به في قوله: ﴿ ﴾ وبقوله تعالى: ﴿ ﴾، وبقوله تعالى: ﴿ ﴾ الآية، وقول عائشة > في قصة تخلفها عن الركب، ومرور صفوان بن المعطل > عليها، وتخميرها لوجهها لما أحست به قالت: (( وكان يراني قبل الحجاب ))، وقولها: (( كنا مع النبي ﷺ ونحن محرمات، فإذا مرَّ بنا الرجال سدلت إحدانا خمارها على وجهها، فإذا جاوزونا كشفناه ))، إلى غير ذلك مما يدل على وجوب الحجاب على المرأة المسلمة من الكتاب والسنّة، ويريد هؤلاء منها أن تخالف كتاب ربها وسنّة نبيها، وتصبح سافرة يتمتع بالنظر إليها كل طامع، وكل من في قلبه مرض.

2ـ ويطالبون بأن تمكن المرأة من قيادة السيارة رغم ما يترتب على ذلك من مفاسد، وما يعرضها له من مخاطر لا تخفى على ذي بصيرة.

3ـ ويطالبون بتصوير وجه المرأة، ووضع صورتها

في بطاقة خاصة بها تتداولها الأيدي، ويطمع فيها كل من في قلبه مرض، ولا شك أن ذلك وسيلة إلى كشف الحجاب.

4ـ يطالبون باختلاط المرأة والرجال، وأن تتولى الأعمال التي هي من اختصاص الرجال، وأن تترك عملها اللائق بها والمتلائم مع فطرتها وحشمتها، ويزعمون أن في اقتصارها على العمل اللائق بها تعطيلاً لها.

ولا شك أن ذلك خلاف الواقع، فإن توليتها عملاً لا يليق بها هو تعطيلها في الحقيقة، وهذا خلاف ما جاءت به الشريعة من منع الاختلاط بين الرجال والنساء، ومنع خلو المرأة بالرجل الذي لا تحل له، ومنع سفر المرأة بدون محرم؛ لما يترتب على هذه الأمور من المحاذير التي لا تحمد عقباها.

ولقد منع الإسلام من الاختلاط بين الرجال والنساء حتى في مواطن العبادة، فجعل موقف النساء في الصلاة خلف الرجال، ورغب في صلاة المرأة في بيتها، فقال النبي ﷺ: (( لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن ))، كل ذلك من أجل المحافظة على كرامة المرأة وإبعادها عن أسباب الفتنة.

فالواجب على المسلمين أن يحافظوا على كرامة

نسائهم، وأن لا يلتفتوا إلى تلك الدعايات المضلّلة، وأن يعتبروا بما وصلت إليه المرأة في المجتمعات التي قبلت مثل تلك الدعايات وانخدعت بها، من عواقب وخيمة، فالسعيد من وعظ بغيره، كما يجب على ولاة الأمور في هذه البلاد أن يأخذوا على أيدي هؤلاء السفهاء، ويمنعوا من نشر أفكارهم السيئة؛ حماية للمجتمع من آثارها السيئة وعواقبها الوخيمة، فقد قال النبي ﷺ: (( ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء ))، وقال عليه الصلاة والسلام: (( استوصوا بالنساء خيراً ))، ومن الخير لهن المحافظة على كرامتهن وعفتهن، وإبعادهن عن أسباب الفتنة.

وفق الله الجميع لما فيه الخير والصلاح، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

**نائب الرئيس**

**الرئيس**

عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

**عضو** **عضو**

**عضو**

بكر بن عبد الله أبو زيد صالح فوزان الفوزان عبد الله

بن عبد الرحمن بن غديان

وهـذا البيـان من اللجنـة الدائمـة للبحـوث العلميـة والإفتاء برئاسة الشيخ عبد العزيز بن عبد اللـه بن بـاز ~ مـؤرخ في 25/1/1420 هـ، وعليـه ختمـه، حصـل قبل وفاته بيـومين، فهـو يعتـبر نصـيحة مـودع من هـذا الرجـل الفاضـل الناصـح لهـذه البلاد حكومـة وشـعباً ولسائر المسلمين، غفـر اللـه لـه ورحمـه وجـزاه خـير الجزاء ولا فتن المسلمين بعده.

## فتوى شيخ الإسلام الإمام
## عبد العزيز بن عبد الله بن باز ~

« الحمد لله والصلاة والسلام على رسول اللـه، أمـا بعد:

فقـد كـثر حـديث النـاس في صـحيفة الجزيـرة عن قيادة المرأة للسيارة، ومعلوم أنها تؤدي إلى مفاسد لا تخفى على الــداعين إليهــا. منهــا الخلــوة المحرمــة بالمرأة، ومنها السفور، ومنها الاختلاط بالرجـال بـدون حذر، ومنها ارتكاب المحظـور الـذي من أجلـه حـرمت هذه الأمور والشرع المطهر منع الوسائل المؤديـة إلى المحرم واعتبرها محرمة، وقد أمر الله جلَّ وعلا نسـاء النــبي ونســاء المؤمــنين بالاســتقرار في الــبيوت، والحجـاب، وتجنب إظهـار الزينـة لغـير محـارمهن لمـا يـؤدي إليـه ذلـك كلـه من الإباحيـة الـتي تقضـي على المجتمع قال تعـالى: [illegible] الآية، وقـال تعـالى: [illegible]، وقال تعالى: [illegible]

[illegible]

[illegible]، وقال النبي ﷺ: (( ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما )) فالشرع المطهر منع جميع الأسباب المؤدية إلى الرذيلة بما في ذلك رمي المحصنات الغافلات بالفاحشة وجعل عقوبته من أشد العقوبات صيانة للمجتمع من نشر أسباب الرذيلة. وقيادة المرأة من الأسباب المؤدية إلى ذلك وهذا لا يخفى ولكن الجهل بالأحكام الشرعية وبالعواقب السيئة التي يفضي إليها التساهل بالوسائل المفضية إلى المنكرات مع ما يبتلى به الكثير من مرضى القلوب ومحبة الإباحية والتمتع بالنظر إلى الأجنبيات كل هذا يسبب الخوض في هذا الأمر وأشباهه بغير علم وبغير مبالاة بما وراء ذلك من الأخطار وقال الله تعالى: [illegible]

[illegible] سبحانه: [illegible] وقال ﷺ (( ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء ))، وعن حذيفة بن اليمان > قال: (( كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني فقلت: يا رسول الله إنّا كنّا في جاهلية وشر فجاء الله بهذا الخير فهل بعده من شر؟ قال: نعم. قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: نعم وفيه دخن. قلت: وما دخنه؟ قال: قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر. قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها. قلت: يا رسول الله صفهم لنا؟ قال: هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا. قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم. قلت: فإن لم يكن لهم إمام ولا جماعة؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك )).متفق

عليه.

وإنَّني أدعو كل مسلم أن يتقي اللـه في قولـه وفي عمله، وأن يحذر الفتن والـداعين إليهـا، وأن يبتعـد عن كل ما يسخط الله جـلَّ وعلا أو يفضـي إلى ذلـك، وأن يحذر كل الحذر أن يكون من هؤلاء الدعاة الذين أخــبر عنهم النـبي ﷺ في هـذا الحـديث الشـريف، وقانـا اللـه شر الفتن وأهلها وحفظ لهذه الأمة دينهـا وكفاهـا شــر دعاة السوء، ووفق كتاب صحفنا وسائر المسلمين لما فيه رضاه وصـلاح أمـر المسـلمين ونجـاتهم في الـدنيا والآخرة إنه ولي ذلك والقـادر عليـه. وصـلى اللـه على نبينا محمد وآله وصحبه وسـلم ». من (مجمـوع فتـاوى ومقالات متنوعة: 3/351) للشيخ عبد العزيز بن باز.

## فتوى الشيخ العلاّمة

## محمد بن صالح بن عثيمين ~

**السؤال**: أرجو توضيح حكم قيادة المرأة للسيارة، وما رأيكم بالقول إن قيادة المرأة للسيارة أخف ضرراً من ركوبها مع السائق الأجنبي؟

الجواب: (( الجواب على هذا السؤال ينبني على قاعدتين مشهورتين بين علماء المسلمين؛ القاعدة الأولى: أن ما أفضى إلى المحرم فهو محرم. والقاعدة الثانية: أن درء المفسدة إذا كانت مكافئة لمصلحة من المصالح أو أعظم مقدم على جلب المصالح. فدليل القاعدة الأولى قوله تعالى: [illegible] فنهى الله تعالى عن سبِّ آلهة المشركين مع أنه مصلحة لأنه يفضي إلى سب الله تعالى. ودليل القاعدة الثانية قوله تعالى: [illegible] وقد حرَّم الله تعالى الخمر والميسر مع ما فيهما من المنافع درءاً للمفسدة الحاصلة بتناولهما.

وبناء على هاتين القاعدتين يتبين حكم قيادة المرأة للسيارة، فإن قيادة المرأة للسيارة تتضمن مفاسد

كثيرة، فمن مفاسد هذا: نزع الحجاب؛ لأن قيادة السيارة سيكون بها كشف الوجه الذي هو محل الفتنة، ومحط أنظار الرجال، ولا تعتبر المرأة جميلة وقبيحة عند الإطلاق إلا بوجهها، أي أنه إذا قيل: جميلة أو قبيحة لم ينصرف الذهن إلاَّ إلى الوجه، وإذا قصد غيره فلابد من التقييد، فيقال: جميلة اليدين، جميلة الشعر، جميلة القدمين. وبهذا عُرف أن الوجه مدار قصد.

وربما يقول قائل: إنه يمكن أن تقود المرأة السيارة بدون هذا الحجاب بأن تتلثم المرأة وتلبس في عينيها نظارتين سوداوين. والجواب عن ذلك أن يقال: هذا خلاف الواقع من عاشقات قيادة السيارات، واسأل من شاهدهن في البلاد الأخرى، وعلى فرض أنه يمكن تطبيقه في بداية الأمر فلن يدوم طويلاً، بل سيتحول في المدى القريب إلى ما كانت عليه النساء في البلاد الأخرى كما هي سنة التطور المتدهور في أمور بدأت هينة بعض الشيء ثم تدهورت منحدرة إلى محاذير مرفوضة.

ومن مفاسد قيادة المرأة للسيارة: نزع الحياء منها، والحياء من الإيمان كما صحّ ذلك عن النبي ﷺ. والحياء هو الخلق الكريم الذي تقتضيه طبيعة المرأة

وتحتمي بـه من التعـرض إلى الفتنـة، ولهـذا كـانت مضرب المثل فيه، ويقال: أحيا من العذراء في خدرها. وإذا نُـزع الحيـاء من المـرأة فلا تسـأل عنهـا. ومن مفاسدها: أنها سبب لكـثرة خـروج المـرأة من الـبيت، والبيت خـير لهـا كمـا قـال ذلـك أعلم الخلـق بمصـالح الخلق محمد رسول الله ﷺ؛ لأن عشاق القيـادة يـرون فيها متعة، ولهـذا تجـدهم يتجولـون في سـياراتهم هنـا وهناك بدون حاجة لما يحصل لهم من المتعة بالقيـادة. ومن مفاسدها: أن المرأة تكون طليقة تـذهب إلى مـا شاءت ومتى شاءت وحيث شاءت إلى مـا شـاءت من أي غرض تريده؛ لأنها وحدها في سيارتها مـتى شـاءت في أي ساعة من ليل أو نهار، وربمـا تبقى إلى سـاعة متأخرة من الليل، وإذا كان أكثر الناس يعانون من هذا في بعض الشباب فما بالك بالشابات إذا خـرجت حيث شاءت يمينـاً وشـمالاً في عـرض البلـد وطولـه، وربمـا خارجه أيضاً.

ومن مفاسد قيادة المرأة للسيارة: أنها سبب لتمـرد المـرأة على أهلهـا وزوجهـا، فلأدنى سـبب يثيرهـا في البيت تخرج منه وتذهب بسـيارتها إلى حيث تـرى أنهـا تـروح عن نفسـها فيـه، كمـا يحصـل ذلـك من بعض الشباب وهم أقوى تحملاً من المـرأة. ومن مفاسـدها:

أنهـا سـبب للفتنـة في مواقـف عديـدة، مثـال ذلـك: الوقـوف عنـد إشـارات الطريـق، وفي الوقـوف عنـد محطات البـنزين، وفي الوقـوف عنـد نقـط التفـتيش، وفي الوقــوف عنــد رجــال المــرور عنــد تحقيــق في مخالفة أو حادث، وفي الوقوف لتعبئـة إطـار السـيارة بـالهواء (البنشـر)، وفي الوقـوف عنـد خلـل يقـع في السيارة في أثناء الطريق فتحتاج المرأة إلى إسعافها، فماذا تكـون حالهـا حينئـذ؟ ربمـا تصـادف رجلاً سـافلاً يساومها على عرضها في تخليصها من محنتها، لاسـيما إذا عظمت حاجتها حتى بلغت حد الضرورة.

ومن مفاسد قيـادة المـرأة للسـيارة: كـثرة ازدحـام السيارات في الشوارع، أو حرمـان بعض الشـباب من قيادة السيارات، وهم أحق بذلك من المرأة وأجدر.

ومن مفاسد قيادة المرأة للسيارة: كـثرة الحـوادث؛ لأن المـرأة بمقتضـى طبيعتهـا أقـل من الرجـل حزمـاً وأقصر نظراً وأعجز قدرة، فإذا داهمها الخطر عجــزت عن التصرف. ومن مفاسدها: أنهـا سـبب للإرهـاق في النفقة، فإن المرأة بطبيعتها تحب أن تكمل نفسها بمـا يتعلق بها من لباس وغيره، ألا ترى إلى تعلقها بالأزيــاء كلما ظهـر زيّ رمت بمـا عنـدها وبـادرت إلى الجديـد، وإن كان أسوأ ممـا عنـدها؟ ألا تـرى إلى غرفتهـا مـاذا

تعلق على جدرانها من الزخرفة؟ ألا تـرى إلى ماصـتها وإلى غيرها من أدوات حاجياتهـا؟ وعلى قيـاس ذلـك ـ بل لعله أولى منه ـ السيارة التي تقودها، فكلمـا ظهـر موديل جديد فسوف تترك الأول إلى هذا الجديد.

وأمـا قـول السـائل: ومـا رأيكم بـالقول إن قيـادة المرأة للسـيارة أخـف ضـرراً من ركوبهـا مـع السـائق الأجنبي؟ فالـذي أرى أن كـل واحـد منهمـا فيـه ضـرر، وأحدهما أضـر من الثـاني من وجـه، ولكن ليس هنـاك ضــرورة تــوجب ارتكــاب واحــد منهمــا. واعلم أنــني بسطت القول في هذا الجواب لما حصل من المعمعة والضجة حول قيادة المرأة للسيارة والضـغط المكثـف على المجتمع السـعودي المحافـظ على دينـه وأخلاقـه ليسـتمرئ قيـادة المـرأة للسـيارة ويستسـيغها، وهـذا ليس بعجيب لو وقع من عدوّ متربّص بهـذا البلـد الـذي هو آخر معقل للإسلام، يريد أعـداء الإسـلام أن يقضـوا عليـه، ولكن هـذا من أعجب العجب إذا وقـع من قـوم من مواطنينــا ومن أبنــاء جلــدتنا يتكلمــون بألســنتنا ويستظلون برايتنا، قوم انبهـروا بمـا عليـه دول الكفـر من تقدم مادي دنيوي، فأُعجبوا بما هم عليه من أخلاق تحرّروا بها من قيود الفضيلة إلى قيود الرذيلة، وصاروا كما قال ابن القيم في نونيته:

**هربوا من الرّق وبلوا برق النفس**

وظنَّ هؤلاء أن دول الكفر وصلوا إلى ما وصلوا إليه من تقدّم مادي بسبب تحررهم هذا التحـرر، ومـا ذلـك إلاَّ لجهلهم أو جهل كثير منهم بأحكام الشـريعة وأدلتهـا الأثرية والنظريـة ومـا تنطـوي عليـه من حِكم وأسـرار تتضـمن مصـالح الخلـق في معاشـهم ومعـادهم ودفـع المفاسد، فنسأل اللـه لنـا ولهم الهدايـة والتوفيـق لمـا فيـه الخـير والصـلاح في الـدنيا والآخـرة ». من كتـاب ( الفتاوى الشرعية في المسـائل العصـرية من فتـاوى علماء البلد الحرام. إعداد خالد الجريسي: ص 556).

## لا يستغنى عن الفتاوى الشرعية في منع قيادة المرأة السيارة

## بفتوى غير شرعية

شـريعة اللـه كاملـة شـاملة أحـوال العبـاد كلهـا الاجتماعية والتربوية والتعليمية والاقتصادية والسياسية وغير ذلك؛ لأنها منزلـة من اللـه الحكيم العليم، العـالم بـأحوال العبـاد ومـا يحتـاجون إليـه في أمـور دينهم ودنياهم، قـال اللـه [illegible]: [illegible]، وقـال رسـول اللـه ﷺ: (( تـركتكم على مثـل البيضـاء، ليلها كنهارها، لا يزيـغ عنهـا إلاَّ هالـك )) حـديث صـحيح، رواه ابن أبي عاصم في السّنّة (48) عن العربـاض بن سـارية >، ورواه أيضـاً (47) من حـديث أبي الـدرداء >، وفي صحيح مسـلم (262) عن سـلمان > قـال: قيل له: (( قد علّمكم نبيكم كـل شـيء حـتى الخـراءة، قال: فقال: أجل! لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول، أو أن نستنجي باليمين، أو أن نسـتنجي برجيـع أو بعظم ))، وهو يدل على كمال الشريعة واستيعابها لكـل ما تحتاجه هذه الأمّة، حـتى آداب قضـاء الحاجـة، وفي صـحيح البخـاري (5598) عن أبي الجويريـة قـال: (( سألت ابن عباس عن الباذق، فقال: سبق محمـد ﷺ

الباذق، فما أسكر فهو حرام، قال: الشراب الحلال الطيب، قال: ليس بعد الحلال الطيب إلاّ الحرام الخبيث »، والباذق نوع من الأشربة، والمعنى أن الباذق لم يكن في زمنه ﷺ، ولكن ما جاء به الرسول ﷺ مستوعب له وغيره، وذلك في عموم قوله ﷺ: « ما أسكر فهو حرام »، فإن عموم هذا الحديث يدل على أن كل مسكر مما كان في زمنه ﷺ أو وجد بعد زمنه ـ سواء كان سائلاً أو جامداً ـ فهو حرام، وأن ما لم يكن كذلك فهو حلال؛ وقال الإمام ابن القيم في كتابه (إعلام الموقعين: 4/375 ـ 376) في بيان كمال الشريعة، قال: « وهذا الأصل من أهم الأصول وأنفعها، وهو مبني على حرف واحد، وهو عموم رسالته ﷺ بالنسبة إلى كل ما يحتاج إليه العباد في معارفهم وعلومهم وأعمالهم، وأنه لم يُحْوج أمته إلى أحد بعده، وإنما حاجتهم إلى من يبلِّغهم عنه ما جاء به، فلرسالته عمومان محفوظان لا يتطرق إليهما تخصيص، عموم بالنسبة إلى المرسَل إليهم، وعموم بالنسبة إلى كل ما يحتاج إليه مَن بُعث إليه في أصول الدين وفروعه، فرسالته كافية شافية عامة، لا تحوج إلى سواها، ولا يتم الإيمان به إلاَّ بإثبات عموم رسالته في هذا وهذا، فلا يخرج نوع من أنواع الحق الذي تحتاج إليه الأمة

في علومها وأعمالها عما جاء به، وقد توفي رسول الله ﷺ وما طائر يقلّب جناحيه في السماء إلاَّ ذكر للأمة منه علماً، وعلَّمهم كل شيء حتى آداب التخلي وآداب الجماع والنوم، والقيام والقعود، والأكل والشرب، والركوب والنزول، والسفر والإقامة، والصمت والكلام، والعزلة والخلطة، والغنى والفقر، والصحّة والمرض، وجميع أحكام الحياة والموت )) إلى أن قال: (( وبالجملة فجاءهم بخير الدنيا والآخرة برمَّته، ولم يُحْوجهم الله إلى أحد سواه، فكيف يُظن أن شريعته الكاملة التي ما طرق العالَم شريعةٌ أكمل منها ناقصة، تحتاج إلى سياسة خارجة عنها تكملها، أو إلى قياس أو حقيقة أو معقول خارج عنها؟! ومن ظن ذلك فهو كمن ظن أن بالناس حاجة إلى رسول آخر بعده، وسبب هذا كله خفاء ما جاء به على من ظن ذلك، وقلة نصيبه من الفهم الذي وفَّق الله له أصحاب نبيه الذين اكتفوا بما جاء به، واستغنوا به عما سواه، وفتحوا به القلوب والبلاد، وقالوا: هذا عهد نبينا إلينا وهو عهدنا إليكم )).

بعد إيراد هذه المقدمة في كمال الشريعة، أقول: إن من المؤسف أن يتصدى بعض الكُتاب ومن لا علاقة لهم بالعلم الشرعي للكلام في بعض الأمور

الخطـيرة، مهـوِّنين من شـأنها، زاعمين أنـه لا يوجـد شرعاً ما يمنع منها، مثل قيادة المـرأة السـيارة، الـتي تؤدي إلى أن تذهب المرأة كيف شاءت، وتختلـط بمن شـاءت دون حفيـظ لهـا أو رقيب عليهـا، ومما قالـه أحدهم[1]في إحدى الصحف: (( إنه لا يوجد مانع شرعي إسـلامي لقيـادة المـرأة للسـيارة...وأن قيـادة المـرأة السعودية للسيارة شـأن اجتمـاعي وليس حكوميـاً، ولا يحتاج إلى إصدار فتوى شرعية!!! )).

وهذه منه فتوى غير شرعية استغنى بها عن إصــدار فتوى شرعية! وكيف يُظن أو يُتصوَّر أن تكون الشريعة الإسلامية الكاملة تخلو من وجـود مـانع لقيـادة المـرأة السيارة، وهو من الأمور الخطـيرة الـتي يـترتب عليهـا أضـرار كبـيرة، وهي الشـريعة العظيمـة الـتي جـاءت بتحصـيل المصـالح وتكميلهـا ودرء المفاسـد وتقليلهـا، وســد المنافــذ الــتي توصــل إليهــا؟! ومن القواعــد الشــرعية ســد الــذرائع الموصــلة إلى الحــرام، وأن الوسائل التي توصـل إلى غايـات محرمـة محرمـة، ولا شـك أن قيـادة المـرأة السـيارة يـترتب عليـه تـرك الحجاب واختلاط النساء بالرجـال وتيسـر وصـولها إلى ما فيه ضررها، وقد قـال اللـه : □ □□□□ □□□□□□□□□□ □□□□□□□□□□ □□□□

---

[1]() هو وزير الثقافة والإعلام الحالي أصلح الله حاله.

[illegible]، فقد نهى اللــه في هــذه الآيــة الكريمــة عن ســبّ آلهــة المشركين مع أنه حق إذا ترتب عليه قيـام المشـركين بسـبّ اللـه سـبحانه وتعـالى، وثبتت السّـنّة بتحـريم الخلوة بالأجنبية ولو في إقراء القرآن، وسـفر الأجنـبي بهـا ولـو للحج وزيـارة الوالـدين؛ سـدّاً لمـا يحـاذر من الفتنة وغلبات الطبـاع، ففي صـحيح البخـاري (1862) ومسلم (3272) عن ابن عباس { قال: قال النبي ﷺ : « لا تسافر المرأة إلاّ مع ذي محرم، ولا يـدخل عليهـا رجل إلاَّ ومعها محرم، فقال رجل: يا رسول اللــه! إني أريد أن أخرج في جيش كذا وكذا وامرأتي تريـد الحج؟ فقـال: اخـرج معهـا »، فقـد أرشـد النـبي ﷺ الرجـل السائل في هذا الحديث إلى تـرك الجهـاد ليسـافر مـع امرأته للحج، قال ابن القيم في (الطرق الحكميـة: ص 280):ـ « ومن ذلك أن ولي الأمر يجب عليـه أن يمنـع من اختلاط الرجــال بالنســاء في الأســواق والفُــرج ومجـامع الرجـال »، وقـال (ص 281):ـ « ولا ريب أن تمكين النسـاء من اختلاطهن بالرجـال أصـل كـل بليـة وشر، وهو من أعظم أسباب نـزول العقوبـات العامـة، كمـا أنــه من أسـباب فسـاد أمـور العامـة والخاصـة، واختلاط الرجال بالنساء سبب لكثرة الفواحش والزنا،

وهو من أسباب الموت العام والطواعين المتصلة »، وقال: « فمن أعظم أسباب الموت العام كثرة الزنا؛ بسبب تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال والمشي بينهم متبرجات متجمِّلات، ولو علم أولياء الأمر ما في ذلك من فساد الدنيا والرعية ـ قبل الدين ـ لكانوا أشد شيء منعاً لذلك ».

وهذا الذي ذكره ابن القيم من وجوب قيام ولاة الأمور بمنع اختلاط النساء بالرجال وكذا منع كل ما يؤدي إليه لما يترتب عليه من الأضرار الكبيرة يوضح فساد الفتوى غير الشرعية في أن قيادة المرأة السعودية السيارة شأن اجتماعي وليس حكومياً، وإذا لم تكن قيادة المرأة السيارة شأنا حكوميا كانت شأنا فوضويا وكيف لا يكون حكومياً وقد قال النبي ﷺ: « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راع ومسؤول عن رعيته » الحديث، أخرجه البخاري (893) ومسلم (1829)؟!.

وأسأل الله  أن يحفظ على هذه البلاد أمنها وإيمانها وعفتها وطهرها، وأن يوفق الكُتاب وغيرهم لترك الكلام في مثل هذه الأمور الخطيرة بغير علم، إنه سميع مجيب، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه. (مقال كتبته في عام 1426

هـ وأرسل إلى عـدد من الصـحف المحليـة ومـا علمت أنه نُشر في شيء منها).

## من كلمات عُقلاء الغربيِّين وعاقلاتهم في التألّم من انفلات نسائهم

ومـع تبنِّي الديمقراطيـة المزعومـة تحـرر المـرأة وانفلاتهـا، فقـد وُجـد في عقلاء وعـاقلات الغـرب في أوربـا وأمريكـا من يبكي حزنـاً ويتقطَّع قلبـه ألَمـاً على الانحطـاط والانحـدار الـذي حصـل للمـرأة في بلادهم؛ بسبب هجرها للمنزل واختلاطها بالرجـال ومشـاركتهم في الميادين المختلفة، مع إشادتهم بمـا اشـتمل عليـه الإسلام من عـدل في تشـريعاته الـتي تسـمو بـالمرأة إلى كلِّ فضـيلة، وتحميهـا من الوقـوع في كـلِّ رذيلـة، وهذه أمثلة من كلمات بعضهم:

1ـ قـال الشـيخ محمـد رشـيد رضـا في كتابـه: نـداء للجنس اللطيـف في حقـوق النسـاء في الإسـلام وحظهنَّ من الإصـلاح المحمـدي العـام (ص 61): (( ونشرت الكاتبـة الشـهيرة مس أنـرود مقالـةً مفيـدة في جريدة الاسـترن ميـل في العـدد الصـادر منهـا في 10 مـايو (أيـار) سـنة 1901، نقتطـف منهـا مـا يـأتي: ( لأن يشتغل بناتنا في البيوت خوادم أو كالخوادم خـير وأخـف بلاء من اشـتغالهنَّ في المعامـل حيث تصـبح البنت ملوَّثة بأدران تذهب برونـق حياتهـا إلى الأبـد، ألا ليت بلادنـا كبلاد المسـلمين! فيهـا الحشـمة والعفـاف

والطهارة ردء الخادمة والرقيق: يتنعّمان بأرغـد عيش، ويُعاملان كمـا يُعامـل أولاد الـبيت، ولا تمس الأعـراض بسوء، نعم! إنه لعار على بلاد الإنكليز أن تجعـل بناتهـا مثلاً للرذائل بكثرة مخالطة الرجال، فما بالنا لا نسـعى وراء مـا يجعـل البنت تعمـل على مـا يوافـق فطرتهـا الطبيعية، من القيام في الـبيت وتـرك أعمـال الرجـال للرجال؛ سلامة لشرفها؟! ».

2ـ وقال أيضاً (ص 62):ـ « وقالت الكاتبـة الشـهيرة اللادي كوك بجريدة ألايكـو مـا ترجمتـه، وهـو يؤيـد مـا تقدَّم: إن الاختلاط يألفه الرجال، ولهذا طمعت المـرأة بما يخـالف فطرتهـا، وعلى قـدر كـثرة الاختلاط تكـون كـثرة أولاد الزنـا، وهنـا البلاء العظيم على المـرأة، فالرجـل الـذي علقت منـه يتركهـا وشـأنها تتقلَّب على مضجع الفاقـة والعنـاء، وتـذوق مـرارة الـذلِّ والمهانـة والاضطهاد، بل الموت أيضاً...

أما آن لنا أن نبحث عمّـا يُخفِّف ـ إذا لم نقـل: عمـا يزيـل ـ هـذه المصـائب العائـدة بالعـار على المدنيـة الغربية؟! أما آن لنـا أن نتَّخـذ طرقـاً تمنـع قتـل ألـوف الآلاف من الأطفال الذين لا ذنب لهم، بل الـذنب على الرجل الذي أغـرى المـرأة المجبولـة على رقـة القلب المقتضي تصديق مـا يوسـوس بـه الرجـل من الوعـود

ويُمنِّي به من الأماني، حتى إذا قضى منها وطراً تركها وشأنها تقاسي العذاب الأليم؟!

يا أيها الوالدان! لا يغرنَّكما بعض دريهمات تكسبها بناتكما باشتغالهنَّ في المعامل ونحوها ومصيرهنَّ إلى ما ذكرنا، علِّموهنَّ الابتعاد عن الرجال، أخبروهنَّ بعاقبة الكيد الكامن لهنَّ بالمرصاد، لقد دلَّنا الإحصاء على أنَّ البلاء الناتج من حمل الزنا يعظم ويتفاقم حيث يكثر اختلاط النساء بالرجال، ألم تروا أنَّ أكثر أمَّهات أولاد الزنا من المشتغلات في المعامل والخادمات في البيوت، وكثير من السيِّدات المعرَّضات للأخطار، ولولا الأطباء الذين يُعطون الأدوية للإسقاط لرأينا أضعاف ما نرى الآن، لقد أدَّت بنا هذه الحال إلى حدٍّ من الدناءة لم يكن تصورها في الإمكان...!! ».

3ـ وقال أيضاً (60 ـ 61): « جاء في جريدة (لاغوص ويكلي ركورد) في العدد الصادر في 20 أبريل (نيسان) سنة 1901 نقلاً عن جريدة (لندن ثروت) بقلم كاتبة فاضلة ما ترجمته ملخَّصاً: (لقد كثرت الشاردات من بناتنا وعمَّ البلاءُ، وقلَّ الباحثون عن أسباب ذلك، وإذ كنت امرأة أراني أنظر إلى هاتيك البنات وقلبي يتقطَّع شفقة عليهنَّ وحزناً، وماذا عسى يفيدهنَّ بثِّي وحزني وتوجُّعي وتفجُّعي وإن شاركني

فيه النـاس جميعـاً؟! لا فائـدة إلاَّ في العمـل بمـا يمنـع هذه الحالة الرجس، ولله درُّ العالم الفاضل (تـومس)! فإنَّه رأى الداء ووصف له الدواء الكافل الشـفاء، وهـو أن يُبـاح للرجـل الـتزوج بـأكثر من واحـدة، وبهـذه الواسـطة يـزول البلاء لا محالـة، وتُصـبح بناتنـا ربَّات بيوت، فالبلاء كلُّ البلاء في إجبـار الرجـل الأوربي على الاكتفاء بامرأة واحـدة، فهـذا التحديـد هـو الـذي جعـل بناتنا شوارد، وقذف بهنَّ إلى التماس أعمـال الرجـال، ولابدَّ من تفاقم الشرِّ إذا لم يُبَح للرجـل الـتزوج بـأكثر من واحدة.

أيُّ ظنٍّ وخـرص يحيـط بعـدد الرجـال المـتزوِّجين الذين لهم أولاد غير شرعيين أصبحوا كلاًّ وعالـة وعـاراً على المجتمع الإنساني؟ فلو كان تعدد الزوجات مباحاً لمـا حـاق بأولئـك الأولاد وبأمَّهـاتهم مـا هم فيـه من العذاب المهين، ولسَلِم عرضهنَّ وعرض أولادهنَّ؛ فـإنَّ مزاحمة المرأة للرجل ستُحلُّ بنا الـدمار! ألم تـروا أنَّ حـال خلقتهـا تنـادي بـأنَّ عليهـا مـا ليس على الرجـل، وعليه ما ليس عليها؟ وبإباحة تعدد الزوجات تصبح كـلُّ امرأة ربَّةَ بيت وأمَّ أولاد شرعيِّين) )).

ونقـــل (ص 66) عن الـــدكتور غوســـتاف لوبـــون الفرنسـي كلامـاً لـه يشـيد فيـه بتعـدُّد الزوجـات في

الإسلام، ومنه قوله في كتابه روح السياسة: (( إنَّ تعدُّد الزوجات الشرعي عند الشرقيين خير من تعدُّد الزوجات الخبيث المؤدِّي إلى زيادة اللقطاء في أوربا )).

4ـ وقال الإنكليزي ساموبل سمايلس: (( إنَّ النظام الذي يقضي بتشغيل المرأة في الفابريكا (المعامل)، مهما نشأ عنه من الثروة للبلاد، فإنَّ نتيجته كانت هادمة لبناء الحياة المنزلية؛ لأنَّه هاجم هيكل المنزل وقوَّض أركان الأسرة ومزَّق الروابط الاجتماعية، فإنَّه بسلبه الزوجة من زوجها والأولاد من أقاربهم صار بنوع خاص لا نتيجة له إلاَّ تسفيل أخلاق المرأة؛ إذ وظيفة المرأة الحقيقية هي القيام بالواجبات المنزلية، مثل ترتيب مسكنها وتربية أولادها والاقتصاد في وسائل معيشتها، مع القيام بالاحتياجات البيتية، ولكن المعامل تسلخها من كل هذه الواجبات، بحيث أصبحت المنازل غير منازل، وأضحت الأولاد تشبُّ على عدم التربية، وتُلقى في زوايا الإهمال وطفئت المحبَّة الزوجية، وخرجت المرأة عن كونها الزوجة الظريفة والقرينة المحبة للرجل، وصارت زميلته في العمل والمشاق وباتت معرَّضة للتأثيرات التي تمحو غالباً التواضع الفكري والأخلاقي الذي عليه مدار حفظ

الفضيلة ›› من دائـرة معـارف القـرن العشـرين لفريـد وجدي (8/639).

5ـ وقـالت الأمريكيـة إيـدالين: ‹‹ إنَّ التجـارب أثبتت ضرورة لزوم الأم لبيتها، وإشرافها على تربية أولادهـا؛ فإنَّ الفارق الكبـير بين المسـتوى الخلقي لهـذا الجيـل والمستوى الخلقي للجيل الماضي إنَّما مرجعـه إلى أنَّ الأمَّ هجــرت بيتهـا وأهملت طفلهـا وتركتــه إلى من لا يحسن تربيته...

وإنَّ سبب الأزمات العائليـة في أمريكـا وسـرَّ كـثرة الجــرائم في المجتمــع هــو أنَّ الزوجــة تــركت بيتهــا لتضاعف دَخْل الأسرة، فزاد الـدخل وانخفض مسـتوى الأخلاق ››. المرأة المتبرجة وأثرهـا السـيء في الأمّـة، لعبـد اللـه التليـدي (ص 146). (من كتـابي العـدل في شريعة الإسلام وليس في الديمقراطية المزعومــة ص 52 ـ 59).

وتقدّم في بيان الملك عبد العزيز ~ قوله: ‹‹فالدين الإسـلامي قـد شـرع لهن حقوقـاً يتمتعن بهـا، لا توجـد حتى الآن في قوانين أرقى الأمم المتمدنـة، وإذا اتبعنـا تعاليمــه كمــا يجب، فلا نجــد في تقاليــدنا الإســلامية وشرعنا السامي مـا يؤخـذ علينـا، ولا يمنـع من تقـدمنا في مضــمار الحيــاة والــرقي إذا وجَّهنــا المــرأة إلى

وظائفهـا الأساسـية، وهـذا مـا يعـترف بـه كثـير من الأوروبيين، من أرباب الحصانة والإنصاف.

ولقد اجتمعنا بكثير من هؤلاء الأجـانب، واجتمـع بهم كثير ممن نثق بهم من المسلمين وسـمعناهم يشـكون مرَّ الشكوى من تفكك الأخلاق وتصدع ركن العائلة في بلادهم من جـراء المفاسـد، وهم يقـدِّرون لنـا تمسـكنا بديننا وتقاليدنا، وما جاء به نبينا من التعاليم التي تقــود البشرية إلى طريق الهدى وسـاحل السـلامة، ويـودّون من صميم أفئدتهم لو يمكنهم إصلاح حالتهم هذه الــتي يتشــاءمون منهــا، وتنــذر ملكهم بــالخراب والــدمار والحروب الجائرة.

وهؤلاء نوابغ كتَّابهم ومفكريهم قد علمـوا حـق العلم هذه الهـوة السـحيقة الـتي أمـامهم، والمنقـادين إليهـا بحكم الحالة الراهنة، وهم لا يفتأون في تنبيه شـعوبهم بـالكتب والنشـرات والجرائـد على عـدم الانـدفاع في هذه الطريق، التي يعتقدونها سبب الدمار والخراب )).

## دعوة بعض الكُتّاب إلى البدء من حيث انتهى الغربيّون

وهـذا التحـرُّر المقيت والانفلات الـذي وقعت فيـه نسـاء الغـرب في أوربـا وأمريكـا من الاختلاط بين الرجال والنساء والسفور الذي وصل إلى إبراز النسـاء بعض أفخاذهنَّ باسم الحرية والديمقراطيـة انتقـل إلى كثـير من بلاد المسـلمين، ولم يسـلم من ذلـك إلاَّ من شاء الله، مثل المملكة العربية السعودية، ومع أنَّ ذلك مخالف لشريعة الإسلام، وأنَّ بعض عُقلاء الغرب الذين اكتووا بنار هذه الحرية وذاقوا مرارتها وأدركوا خطرها، يتمنَّون الخلاص منها وأن تأخذ بلادهم بتعـاليم الإسـلام الكفيلـة للمـرأة بتحصـيل الفضـائل والسـلامة من الرذائل، مع ذلك فقد وُجد من بعض الكُتّـاب من يـدعو إلى الأخـذ بالأسـباب الـتي تـؤدّي إلى الاختلاط بين الرجال والنسـاء، وتعـريض كـلٍّ من الجنسـين للوقـوع فيما لا تُحمد عقباه في الدنيا والآخرة.

وقـد نـادى الناصـحون الغيـورون على هـذه البلاد ببقائها محافظـة على مـا جـاء بـه الإسـلام من كرامـة المرأة وطهرها وعِفَّتها وسلامتها من التعرُّض لأسـباب الفواحش والوقوع في الرذائل.

وفي مقدمة هـؤلاء الناصـحين شـيخ الإسـلام وإمـام

أهل السنّة في زمانه شيخنا الشيخ عبد العزيـز بن بـاز ~، فقـد قـال: « ...ذلـك أنَّ من المعلـوم بـأنَّ نـزول المرأة للعمـل في ميـدان الرِّجـال يُـؤدي إلى الاختلاط المذموم والخلوة بهنَّ، وذلك أمرٌ خطير جدّاً لـه تبعاتـه الخطيرة وثمراته المُرَّة وعواقبه الوخيمة، وهو مصادم للنصوص الشرعية التي تأمر المـرأة بـالقرار في بيتهـا والقيام بالأعمال التي تخصُّها وفطَرَها الله عليهـا، ممـا تكون فيه بعيدة عن مخالطة الرجال.

والأدلَّة الصريحة الدَّالة على تحريم الخلوة بالأجنبية، وتحريم النظـر إليهـا، وتحـريم الوسـائل الموصـلة إلى الوقـوع فيمـا حـرَّم اللـه، أدلَّة كثـيرة مُحكمـة قاضـية بتحريم الاختلاط المؤدّي إلى مـا لا تُحمـد عقبـاه، منهـا قولـه تعـالى: [illegible]، وقــال تعــالى: [illegible]، وقال الله جلَّ وعلا: [illegible]

[illegible] الآية، وقال تعالى: [illegible].

وقال ﷺ: (( إيّاكم والدخول على النساء (يعني الأجنبيات)، فقال رجلٌ من الأنصار: يا رسول الله! أفرأيتَ الحمو؟ قال: الحمو الموت))، ونهى الرسول ﷺ عن الخلوة بالمرأة الأجنبية على الإطلاق، وقال: (( إنَّ ثالثهما الشيطان ))، وعن السفر إلاَّ مع ذي محرم سدّاً لذريعة الفساد، وإغلاقاً لباب الإثم، وحسماً لأسباب الشرِّ، وحماية للنوعين من مكائد الشيطان، ولهذا صحَّ عنه ﷺ أنَّه قال: (( اتقوا الدنيا واتقوا النساء، فإنَّ أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء ))، وقال ﷺ: (( ما تركت بعدي في أمّتي فتنة أضرَّ على الرجال من النساء )).

وهذه الآيات والأحاديث صريحة الدلالة في وجوب الابتعاد عن الاختلاط المؤدّي إلى الفساد وتقويض الأُسَر وخراب المجتمعات التي سبقت إلى هذا الأمر الخطير، وصارت تتحسَّر على ما فعلت، وتتمنّى أن

تعود إلى حالنا التي نحن عليه الآن وخصَّنا بها الإسلام.

لماذا لا ننظر إلى وضع المرأة في بعض البلدان الإسلامية المجاورة كيف أصبحت مُهانة مبتذَلة بسبب إخراجها من بيتها وجعلها تقوم في غير وظيفتها، لقد نادى العُقلاء هناك وفي البلدان الغربية بوجوب إعادة المرأة إلى وضعها الطبيعي الذي هيَّأها الله له وركبها عليه جسميّاً وعقليّاً، ولكن بعد ما فات الأوان.

ألا فليتَّق اللهَ المسؤولون عن المرأة والتخطيط لعملها وليُراقبوه سبحانه، فلا يفتحوا على الأمّة باباً خطيراً من أبواب الشرِّ إذا فُتح كان من الصعب إغلاقه، وليعلموا أنَّ النصحَ لهذا البلد حكومة وشعباً هو العمل على ما يُبقيه مجتمعاً متماسكاً قويّاً سائراً على نهج الكتاب والسّنّة وعمل سلف الأمَّة، وسد أبواب الفساد والخطر، وإغلاق منافذ الشرور والفتن، ولاسيما ونحن في عصر تكالب الأعداء فيه على المسلمين، وأصبحنا أشد ما نكون حاجة إلى عون الله ودفعه عنّا شرور أعدائنا ومكائدهم، فلا يجوز لنا أن نفتح أبواباً من الشرِّ مغلقة.

ولقد أحسن جلالة الملك فهد بن عبد العزيز ــ أدام الله توفيقه ــ فيما أصدر من التعميم المبارك برقم 2966/م وتاريخ 19/9/ 1404 هـ في الموضوع، وهذا

نصُّــه: (( نشــير إلى الأمــر التعميمي رقم 11651 في 16/5/ 1403 هـ المتضمن أن السماح للمرأة بالعمل الذي يؤدي إلى اختلاطهـا بالرجـال سـواء في الإدارات الحكومية أو غيرها من المؤسسات العامـة أو الخاصـة أو الشركات أو المهن ونحوها أمـر غـير ممكن، سـواء كانت سعودية أو غير سعودية؛ لأن ذلك محرم شــرعاً، ويتنافى مع عادات وتقاليد هـذه البلاد، وإذا كـان يوجـد دائـرة تقـوم بتشـغيل المـرأة في غـير الأعمـال الـتي تناســب طبيعتهــا أو في أعمــال تــؤدي إلى اختلاطهــا بالرجــال، فهــذا خطــأ يجب تلافيــه، وعلى الجهــات الرقابيــة ملاحظـة ذلـك والرفـع عنـه... )). من (مجلـة البحـوث الإسـلامية، العـدد 15 ص 274). (من كتـابي العــدل في شــريعة الإســلام وليس في الديمقراطيــة المزعومة ص 59 ـ 66).

## أيُختار للمرأة الظلام والعمى بدل النور والضياء؟!

المرأة في الإسلام درة مصونة مكرمة، ذات حرية مقيّدة بما جاء به الشرع الحنيف في كتاب الله  وسنّة رسوله ﷺ، لها حقوق وعليها واجبات، قال الله  [illegible] :، وقد أمر الله النساء بالقرار في البيوت والابتعاد عن تبرّج الجاهلية؛ لما يحصل لهن بذلك من العفّة والطهارة والبعد عن أسباب الريبة والفتنة، ولما يحصل منهن من تربية النشء والرعاية في البيوت، وقد قال ﷺ: (( كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته: الإمام راع ومسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها )) الحديث، أخرجه البخاري (893) ومسلم (4724) من حديث عبد الله بن عمر {.

والمرأة في الغرب لها الحرية المطلقة دون قيود أو حدود، تفعل ما شاءت وتخرج من البيت كيف شاءت، وتخالط من تشاء وتعاشر من تشاء، وليس عليها رقيب، وهذه الحرية المطلقة في الرأي والتصرف هي جزء من ديمقراطيتهم الزائفة المبنية على حرية الرجال والنساء في كل شيء، سواء كانت إلحاداً في

الاعتقادات أو انحلالاً في الأخلاق والتصـرفات، وأوضـح شاهد على ذلك ما حصل في الدانمارك في هذا العـام من التطاول على جناب الرسول الكريم ﷺ والسخرية به وعدم معاقبة من حصل منه ذلك بدعوى الحرية في الرأي التي ترعاها الديمقراطية الزائفة.

وقد قلّد المسلمون في أقطارهم المختلفـة الغـرب تقليداً أعمى في أمـر النسـاء بـترك الحجـاب واختلاط النساء بالرجـال ومشـاركتهم في الأعمـال، ولم يَسـلَم من ذلــك إلاّ بلاد الحــرمين الشــريفين حفظهــا اللــه ورعاها وأدام تمسُّكَها بنور الوحي الذي جـاء بـه النـبي الكـريم ﷺ من رب العـالمين، ومن العجيب والغـريب أن يقوم نفر قليل من جلدتنا ويتكلمـون بألسـنتنا ممن عاشـوا في الغـرب فـترة من الـزمن وممن تـأثّر بهم بالدعوة إلى تغريب المرأة ومسايرة الـدول الإسـلامية التي تـأثّرت بـالغرب، ومن ذلـك الـدعوة إلى أن تقـود المرأة في هذه البلاد السيارة مثلما حصل للنسـاء في غير هذه البلاد، فينشأ عن ذلك السفور وترك الحجـاب ومخالطـة الرجـال والخلـوة المحرمـة وغـير ذلـك من الأضرار والمفاسد، فيختارون لها بذلك الظلام والعمى بـدل النـور والضـياء الـذي أكرمهـا اللـه تعـالى بـه، فتستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خـير، كالـذي حصـل

لبـني إسـرائيل من اختيـار الثـوم والبصـل بـدل المنّ والسلوى.

والناصحون لهذه البلاد حكومة وشعباً يحرصون على بقاء السفينة سـالمة من العطب، بخلاف غـيرهم فـإن دعوتهم تجرُّ إلى الدمار والعطب، وقد قال ﷺ: (( مثـل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضُهم أعلاهـا وبعضُـهم أسـفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على مَن فوقهم، فقالوا: لـو أنّـا خرقنـا في نصـيبنا ولم نـؤذ من فوقنا؟ فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعـاً، وإن أخذوا على أيديهم نجَوا ونجَوا جميعاً )) رواه البخـاري ( 2493) عن النعمان ابن بشير {.

والناصـحون لهـذه البلاد يريـدون لأهلهـا أن يـدخلهم اللـه في رحمـة منـه وفضـل ويهـديَهم إليـه صـراطاً مستقيماً، ويريد الذين يتّبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً.

والناصحون لهذه البلاد يريدون لها الإصلاح والسداد، والـدعوةُ إلى مـا يـؤدي إلى انفلات النسـاء هـو من الإفسـاد في الأرض بعـد صـلاحها، وقـد قـال اللـه  :

[illegible] وقال: [illegible]

﴿ ﴾، وقال في آيتين من سورة الأعراف: ﴿ ﴾ ﴿ ﴾، قال ابن كثير ~ في تفسير الآية الأولى: (( ينهى تعالى عن الإفساد في الأرض، وما أضره بعد الإصلاح! فإنه إذا كانت الأمور ماشية على السداد ثم وقع الإفساد بعد ذلك كان أضر ما يكون على العباد، فنهى عن ذلك )).

والناصحون لهذه البلاد بدعوتهم إلى المحافظة على الفضائل والبعد عن الوقوع في الرذائل يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، وفي الدعوة إلى ما يؤدي إلى انفلات النساء النهي عن المعروف والأمر بالمنكر.

والناصحون لهذه البلاد ولغيرها من بلاد المسلمين التي انفلتت فيها النساء يحبون لتلك البلاد أن تكون في الخير تابعة للبلاد السعودية في احتجاب النساء وترك اختلاطهن بالرجال؛ لأن في ذلك خروجاً من الظلمات إلى النور، والدعوة إلى أن تتبع البلاد السعودية غيرها من البلاد الأخرى فيما يؤدي إلى انفلات النساء فيه الخروج من النور إلى الظلمات.

وكل عاقل ناصح لنفسه ولهذه البلاد ولسائر بلاد المسلمين يعجب مما عجب منه الملك عبد العزيز ~ مؤسس هذه الدولة العظيمة في قوله: (( إنني لأعجب

أكـبر العجب ممن يـدَّعي النّـور والعلم وحب الـرقي لبلاده، من الشبيبة التي ترى بأعينها وتلمس بأيديها مـا نوَّهنا عنه من الخطر الخلقي الحائق بغيرنـا من الأمم، ثم لا ترعوي عن ذلك، وتتبـارى في طغيانهـا، وتسـتمر في عمل كلِّ أمـر يخـالف تقاليـدنا وعاداتنـا الإسـلامية والعربيـة، ولا ترجـع إلى تعـاليم الـدين الحـنيف الـذي جاءنا به نبينا محمد ﷺ رحمة وهدى لنا ولسـائر البشـر ».

وقد تقدّم هذا ضمن كلامه الذي نقلته عنه من كتاب المصحف والسيف.

ولما آلت ولاية الأمر في هذه البلاد قبـل عـام واحـد إلى خادم الحرمين الشريفين الملك عبد اللـه بن عبـد العزيـز أعـزّه اللـه بطاعتـه ونصـر بـه دينـه هبَّ دعـاة تغريب المرأة إلى الخوض في مجالات مؤدّاهـا انفلات النسـاء في هـذه البلاد كمـا انفلتت في البلاد الأخـرى وطفحت بهـا الصـحف، مـؤمِّلين أن يجـدوا في عهـده خلاف ما كان في عهد أبيه وإخوانه الأربعة الذين وَلُـوا الأمر من قبله، وأنَّى لهم ذلك؟! فإن الملـك عبـد اللـه وولي عهده وأعوانه من إخوانه هم مع أسـلافهم ذريّـة بعضـها من بعض يبنـون على مـا كـانت أوائلهم تبـني، وهم يعلمون ويعلم غيرهم من الناصـحين لهم أن هـذه

الدولة قامت على أساس التمسك بالشريعة الإسلامية، وأن بقاءها واستمرارها يكون بالمحافظة على ذلك؛ كما قال الله ﷻ: ﴿ ﴾، وقال تعالى: ﴿ ﴾، وما يدعو إليه دعاة تغريب المرأة هو من المنكر الذي يجب الحذر منه، ولن يجدوا بحول الله عند خادم الحرمين حفظه الله إلاّ ما يُخيِّب آمالهم ويقطع أطماعهم، وأيضاً فإن قول والده الملك عبد العزيز ~ في بيانه المتقدّم في ذم الاختلاط وانفلات النساء: (( فلا ـ والله! ــ ليس هذا التمدن في شرعنا وعرفنا وعادتنا، ولا يرضى أحد في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان وإسلام ومروءة أن يرى زوجته أو أحداً من عائلته أو من المنتسبين إليه في هذا الموقف المخزي ))، قد قال مثله أو قريباً منه هذا العام خادم الحرمين وفقه الله عند لقائه الصحفيين الخليجيين الذين ينشرون صور النساء في صحفهم، وما اتصف به حفظه الله من رجولة وشهامة وشمم ونظر في العواقب وغيرة على المحارم يؤكد خيبة آمال أهل

الكيد والمكر.

ومن خوض هؤلاء المستغربين الذي هبُّوا إليه قول أحدهم: (( إنه لا يوجد مانع شرعي إسلامي لقيادة المرأة للسيارة...وأن قيادة المرأة السعودية للسيارة شأن اجتماعي وليس حكومياً، ولا يحتاج إلى إصدار فتوى شرعية!!! ))، واهتمامُ آخرَ منهم بإيجاد فرص لعمل النساء في متاجر بدلاً من عمل الرجال فيها ليظفروا بالبطالة فيتسكّعوا في الشوارع ويَخْلُفوا النساء في القرار في البيوت، فيصدق عليهم المثل: (العَنْز تَسرَح والتيس بالدار)، وقول الشاعر:

**ورأيتُها يوما وسألتُها قالت:**

**لم يَبق إلاّ أن وهي التي تسعى**

**وطعامها أطهو وكذا أرضع**

من كتاب محاضرات الجامعة الإسلامية بالمدينة في موسمها الثقافي عام 1394 ـ 1395 هـ ص 241، ضمن محاضرة بعنوان: المرأة بين من كرَّمها ومن أهانها للشيخ عبد الفتاح عشماوي.

ومن خوضهم إظهار وإشهار ما سمَّوه سيدات الأعمال لتكون المرأة السعودية مماثلة لغيرها في البلاد الأخرى: سافرة متبرجة، تختلط بمن شاءت، وتذهب حيث شاءت، وتسافر كيف شاءت، وتشارك

الرجـــال جنبـــاً إلى جنب في مختلـــف اللقـــاءات والاجتماعات في الغرف التجارية وغيرها.

والمرأة المسـلمة في هـذه البلاد لهـا أن تعمـل في التجــارة دون اختلاط بالرجــال، وتقــوم بتوكيــل من شاءت من الرجال في مباشرة أعمال تجارتها، وتحــذر تقليد غيرها من النساء اللاتي انفلتن في البلاد الأخرى. وكـل جديـد فيـه مخالفـة للشـرع يُنـذر وقوعُـه بخطـر شديد، ومن ذلك ما حصـل من بعض الغـرف التجاريـة من إشراك بعض النساء في مجالسها تقليداً للغربــيين والمسـتغربين في البلاد الأخـرى، فـإن الـواجب منعـه ومحاسبة من أقدم عليه وكذا من يُقدِم على غيره مما يماثله.

وإن تفلَّت بعض النســاء في هــذه البلاد فيمــا فيــه مخالطة للرجال مما نشرته بعض الصحف وأشادت بـه لا ينجي هـذه البلاد بـإذن اللـه من أخطـاره العظيمـة وأضـراره الجسـيمة إلاّ وقفـة حـزم وعـزم ممن ليس فوق يده في هذه البلاد إلاّ يدُ الله وهو خـادم الحـرمين الشريفين الملك عبد اللـه بن عبـد العزيـز وفقـه اللـه وأعانه على كل خير، والله يـزع بالسـلطان مـا لا يـزع بالقرآن كما قال ذلك عثمان >، تحمـل هـذه الوقفـة الشُجاعة القوية النساءَ على التقيّد بالأحكام الشــرعية

والبعد عن كل ما هو ممنوع شرعاً، وتُسكت كل ناعق بالديمقراطية الزائفة يجر الأخذ بنعيقه إلى تقويض البنيان الشامخ لهذه الدولة العريقة التي عشنا وعاش آباؤنا وأجدادنا في ولايتها في أمن وأمان وحفاظ على الفضيلة وبُعد عن أسباب الرذيلة، والله تعالى يقول: [illegible]، ويقول: [illegible].

وأسأل الله الكريم رب العرش العظيم رب كل شيء ومليكه أن يحفظ على هذه البلاد أمنها وإيمانها وسلامتها وإسلامها، وأن يوفّق قادتها لكل خير، وأن يهيِّء لهم البطانة الصالحة ويصرف عنهم بطانة السوء، اللَّهم من علمت في قربه منهم خيراً لهم ولرعيتهم فقرِّبه منهم وألِّف بين قلبه وقلوبهم، ومن علمت فيه شراً لهم ولرعيتهم فأبعده عنهم وألقِ في قلوبهم بغضه حتى يحذروه ويَسْلَم الجميع من شرِّه إنك سميع مجيب.

وأما إرجاف المرجفين من الغربيين والمستغربين بتصدير ديمقراطية الغرب الزائفة إلى بلاد المسلمين فهو من عمل الشيطان؛ كما قال الله [illegible]:

[illegible] ، خُتمت الآيـة بقولـه: [illegible] وقال: [illegible] ثم ختم الآيـة بقولـه: [illegible].

وقد قلت في ختام كتابي بذل النصح والتذكير لبقايـا المفتونين بالتكفير والتفجير: « وغير خـاف أن الـذنوب والخطايـا سـبب العقوبـات العاجلـة والآجلـة للكفَّار والمسـلمين، قـال اللـه  عن قـوم نـوح: [illegible] وقال تعالى: [illegible]، وقال تعالى: [illegible]، وقال تعالى: [illegible]، وقال تعالى: [illegible]، وقـال: [illegible]

[illegible].

وإنَّ هـدى اللـه هـو الهـدى، ومـاذا بعـد الحـقِّ إلاَّ الضـلال، وإنَّ تنـازل المسـلمين عن شـيء من دينهم يُسـخط ربَّهم ولا يُرضـي أعـداءَهم، قـال اللـه [illegible]:

[illegible]

[illegible]، وقال تعالى: [illegible]

[illegible]

وقـال تعـالى: [illegible]

[illegible]،

وقال: [illegible].

والله جلَّ وعلا له ملك السموات والأرض، وهو على كلِّ شيء قدير، هو كاسر الأكاسرة، وقاصم القياصرة، ومُذِلُّ الجبـابرة، ومهلـك الفراعنـة، وفي ألفـاظ الأذان (الله أكـبر) سـت مـرّات، وفي كـلِّ ركعـة من ركعـات الصلاة (الله أكـبر) خمس مـرّات، واللـه أكـبر من كـلِّ كبير، وأعظم من كلِّ عظيم، قدرتـه فـوق كـلِّ قـدرة، وبطشه أشـدُّ من كـلِّ بطش، [illegible]

[illegible]، وعند الله من أنواع العقوبات العاجلة، ما لا يخطر ببال متكبِّر، كالصواعق المحرقة والفياضانات الكاسحة والرياح العاتية والزلازل المدمِّرة والأمراض المزمنة، قال الله تعالى: [illegible]، وقال: [illegible]، وقال: [illegible]، وقال: [illegible]، وقال: [illegible].

وأسأل الله القوي المتين العزيز القهار الجبار المتكبِّر أن يُعزَّ الإسلام والمسلمين، ويُذلَّ الشرك والمشركين، ويدمِّر أعداء الدِّين، اللَّهمَّ من أراد الإسلام والمسلمين بسوء فأشغله بنفسه، ورُدَّ كيدَه في نحره، واجعل في تدبيره تدميره، اللَّهمَّ من أراد بالإسلام والمسلمين سوءاً نطق به أو كتبه فأخرس

لسانه وشلَّ بنانه، واجعله عبرة للمعتبرين، اللَّهمَّ سلِّط عليه جنداً من جنودك التي لا يعلمها إلاَّ أنت، ربَّنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا، واغفر لنا ربَّنا إنَّك أنت العزيز الحكيم.

وكان الفراغ من تحرير هذه الرسالة في اليوم الرابع من شهر رجب عام 1427 هـ، والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ونبيه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

# الفهرس


3.....
بَدء السفور وترك الحجاب.....4
لماذا انفردت البلاد السعودية عن غيرها بترك الاختلاط وعدم قيادة المرأة السيارة؟.....6
قيادة المرأة السيارة يقودها إلى الاختلاط بالرجال والخلوة المحرمة والسفر بدون محرم.....9
بيان بليغ رصين عن المرأة للملك عبد العزيز ~ مؤسس المملكة العربية السعودية.....13
خطاب الملك فهد ~ التعميمي في المنع من عمل المرأة المؤدي إلى الاختلاط بالرجال.....15
بيان وزارة الداخلية بمنع قيادة النساء السيارات بناء على فتوى كبار العلماء.....16
فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.....17
فتوى شيخ الإسلام الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز ~.....20
فتوى الشيخ العلاّمة محمد بن صالح بن عثيمين ~ 22
لا يستغنى عن الفتاوى الشرعية في منع قيادة المرأة السيارة بفتوى غير شرعية.....26
من كلمات عقلاء الغربيين وعاقلاتهم في التألّم من

انفلات نسائهم.....30
دعـــوة بعض الكتّـــاب إلى البـــدء من حيث انتهى الغربيون.....35
أيُختار للمرأة الظلام والعمى بدل النور والضياء .39